

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

والانعقاد عبارة عن انضمام أحد كلام العاقلين إلى الآخر على وجه يظهر أثره في المحل شرعا .

والإيجاب ما ذكر أولا من لفظ بعت واشترت .

والقبول ما ذكر ثانيا وهو المتعارف وقيل الإيجاب فعل والفعل خروج الممكن من الإمكان إلى الوجوب أي إلى التحقق والثبوت وفي الكفاية قيل أنواع البيع ترتقي إلى عشرين نوعا أو أكثر والكل مذكور في النهاية .

النفيس ما يكثر ثمنه كالعبيد والإماء .

والخسيس ما يقل ثمنه كالبقل والرمان واللحم والخبز والشرط في بيع التعاطي الإعطاء من الجانبين عند شمس الأئمة الحلواني وقيل الإعطاء من أحد الجانبين يكفي